

شرح بداية المجتهد }}328{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى الباب الاول والنظر في هذا الباب فيمن يجوز قضاؤه. وفيما يكون به افضل فيما يجوز كالقضاء فيه وفيما يكون ايضا افضل. نعم قال فاما الصفات المشترطة في الجواز - [00:00:02](#)

فان يكون حرا مسلما. اذا المؤلف الان يريد ان يذكر لنا الشروط التي ينبغي ان توفرت القاضي فليس كل انسان ايها الاخوة يصلح لان يكون قاضيا. لان القاضي سيتولى الحكم بين الناس - [00:00:23](#)

وهو في ذلك يحكم بينهم بما جاء في كتاب الله عز وجل. وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلا بد من ان يكون القاضي وبمهيأ علمي وان يكون مهينا بدنيا اي جسميا. وان يكون ايضا سليم الحواس كما سيأتي الكلام - [00:00:43](#)

لذلك الى القاضي سيتولى الحكم بين الناس فهو سيقول هذا حلال وهذا حرام. وهذا ليس بالامر اليسير فانه يحتاج الى ان يكون القائم عليه والقيم به انما يكون على علم ومعرفة بذلك - [00:01:03](#)

ولا شك بان هناك فرق بين الفتوى وبين القضا فالفتوى يفتيك بما يبين لك الحق. اما القاضي فانه يقول لك الحكم ويحكم عليك به اذا هو يفتيك في الامر ولكنه يلزم بتنفيذ ذلك الحكم. اما القاضي فهو يخبرك بالحق ولك ان - [00:01:22](#)

تأخذ به ولك الا تأخذ فاذا استفتيته في امر فان عليه ان يجيبك لان الله تعالى يقول ولا تكتُمونه واذا اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتُمونه. فان واجب المسلم طالب العلم ان يوضح ذلك - [00:01:46](#)

نعم قال فاما الصفات المشترطة في الجواز فان يكون حرا هذه الصفات الان سيعدها القارئ ثم بعد ذلك سنأخذها واحدا واحدا وان يكون حرا مسلما بالغاً ذكراً عاقلاً عدلاً. اذا ان يكون مسلماً وان يكون بالغاً وان يكون عاقلاً - [00:02:05](#)

وان يكون ذكراً وان يكون حراً وان يكون عدلاً لا يكون فاسقاً الكافر لا يقبل حكمه وايضا غير المكلف الذي هو غير البالغ والمجنون لا يقبل حكمهما لانه مرفوع عنهما القلم - [00:02:30](#)

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصغير حتى يبلغ اذا هؤلاء ليسوا اهلاً لان يحكموا فهذا قاصر الاهلية وذاك ايضا قصوره اكثر وهو المجنون. اذا وان - [00:02:49](#)

يكون حراً لان غير الحر لم تستكمل ولم تستكمل وسائل القضاء لانه ناقص ولذلك عندما درسنا اسباب التخفيف الشريعة الاسلامية عرفنا ان من اسباب التخفيف النقص وذكرنا من ذلك العبد وكذلك المرأة. فالعبد ليس ايضا حر نفسه فلا يستطيع ان يتصرف في نفسه - [00:03:09](#)

فكيف يستطيع ان يحكم بين الناس ثم شهادته مختلف فيها فكيف يقبل حكم من اختلف في شهادته نعم وان يكون عدلاً لان الفاسق لا تقبل شهادته فكيف يقبل حكمه؟ نعم. فان يكون حراً - [00:03:36](#)

مسلماً بالغاً ذكراً عاقلاً عدلاً قال وقد قيل في المذهب ان الفسق يوجب العزل ويمضي ما حكم به قال واختلفوا في كونه من اهل الاجتهاد. هذي مسألة مهمة وهذي لو طبق لطبقت لصعب الامر في هذا الزمان - [00:03:56](#)

لو قلنا الاجتهاد هو الاجتهاد الذي نعرفه لان الاجتهاد ايها الاخوة مراحل وهناك مجتهد مطلق. ما هو المجتهد المطلق الذي يأخذ الحكم من دليله؟ يستنبط الاحكام من كتاب الله عز وجل ومن - [00:04:20](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ينطبق على الائمة الاربعة الذين ندرس فقهم فان هؤلاء قد وهبهم الله تعالى علما وذكاء وفطنة واخلاصا لدين الله فوصلوا الى تلك الدرجة اسس كل واحد منهم - [00:04:37](#)

وخرج على تلك الاصول ولكن الامر ليس مقصورا على الائمة. فهناك من تلاميذهم من وصل الى درجة الاجتهاد ولكنه يأتي في المرحلة الثانية لماذا لانه مجتهد منتسب. نحن نقول عنه بانه مجتهد ولكنه مجتهد منتسب. لانه - [00:04:55](#)

على اصول ايمان. اما الامام فله اصول مستقرة ثابتة يرجع اليها. فهنا نجد ان الائمة لهم تلاميذ ولهم تلاميذ التلاميذ ومن جاء بعدهم ومنهم من وصل الى درجة الاجتهاد بلا شك - [00:05:18](#)

لكنهم يعتبرون مجتهدين منتسبين وهناك مجتهد في مسائل يعني مجتهد في داخله. هذا الذي نسميه مجتهدا منتسبا هو يأخذ الحكم ايضا من دليله وبإمكانه ان يستخرج الاحكام من الدالة. لكن الاصول التي يعتمد عليها في التخريج وفي تعليل الاحكام هي اصول -

[00:05:38](#)

امامه فيكون في الحقيقة منتسبا الى ذلك الامام اما الثالث فهو مجتهد في المذهب. وهناك مجتهد في مسائل او في مسألة اذا هل يشترط في القاضي ان يكون مجتهدا وقبل ذلك ما هو الاجتهاد؟ اذا قلنا ان يكون مجتهدا يعني ان يكون عالما بالكتاب - [00:06:02](#)

وبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يكون ايضا على علم بالاجماع وان يكون على علم بالقياس وان يكون على علم بالخلاف وان يكون على علم لسان العرب فهذه امور ستة لابد ان تتوفر في المجتهد - [00:06:26](#)

اذا على ان يكون عالما بالكتاب عالما بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يكون عالما بالاجماع عالما خلاف العلماء مسائل الخلاف وان يكون على معرفة بالقياس. وان يكون ايضا من العارفين باللغة - [00:06:46](#)

ثم يأتي بعد ذلك العلماء فيجزون. ماذا يشترط بالنسبة للكتاب؟ ان يكون عالما بالعام والخاص المطلق والمقيد وكذلك المحكم والمتشابه والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ. هذه امور عشرة لابد ان الى جانب ان يكون على علم بالقياس وبالاجماع ايضا وكذلك

بلسان العرب - [00:07:05](#)

واما علمه بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه الامور يضاف الى ذلك ايضا ان يكون على علم بالاحاديث فهو يعلم شوفوا الحديث الصحيح من الضعيف. هذا حديث متواتر هذا حديث مشهور هذا حديث احاد الى غير ذلك. ان يكون على معرفة بذلك -

[00:07:34](#)

هل قصد العلماء بالاجتهاد هو الاجتهاد المطلق؟ لا اعتقد ان الائمة يقصدون ذلك. ان العلماء يقصدون ذلك لان ذلك ليس الامر اليسير المهم ان العلماء اختلفوا في ذلك وانقسموا الى قسمين فثن مالك والشافعي واحمد يشترطون في القاضي ان يكون مجتهدا -

[00:07:54](#)

وابو حنيفة يقول يجوز قضاء العامي من هو العامي يعني المقلد ان يقلد في مسألة قال لان القصد هو الخصومات فاذا قلد غيره في مسألة وحكم فيها فانه بذلك فظ النزاع ورفع الخصومة فيكون بذلك حكمه صحيح - [00:08:17](#)

كالحال بالنسبة للقاضي المجتهد لان القاضي المجتهد فيما يتعلق بالتقويم يختار مقومين يقومون له بعض الامور كعقارات ونحوها. وقد لا يكون القاضي عالما بالمساحات ولا بغيره فهو يستعين بغيره. ومع ذلك يقضي على ضوء ما يرد اليه من ذلك - [00:08:39](#)

واما جماهير العلماء فانهم قالوا لابد ان يكون مجتهدا. وان يكون ماذا اجتهاده على ان يكون على علم بكتاب الله عز وجل وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى يقول وان يحكم بينهم بما انزل الله. ولا تتبع احوالهم ولا تتبع امواله. احكم بينهم بما

انزل الله - [00:09:02](#)

اذا وبما انزل الله هذا هو هذه اشارة الى الاجتهاد في المسائل وقال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر واما من السنة فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب ان يكون اهلا للاجتهاد - [00:09:30](#)

وجاء في الحديث الآخر ورجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة اذا جمهور العلماء قالوا لا بد من ان يكون مجتهدا. لكن لا يشترط ايها الاخوة ان يكون مجتهدا مطلقا - [00:09:56](#)

انتم تعلمون احجم عن الاجتهاد المطلق اكاذر العلماء ومنذ زمن طويل حتى ان بعضهم قال ان الاجتهاد المطلق انتهى بابن جرير الطبري المتوفى سنة ثلاثمائة وعشرة ولكن الحقيقة ان باب الاجتهاد لم يغلق - [00:10:12](#)

وان الذي دفع بعض العلماء الى القول فيه حتى لا يتجرأ على شريعة الله. فيتجرأ عليها من ليس من اهلها اما باب الاجتهاد فهو مفتوح لان الحوادث تتجدد والنوازل تتكرر فهناك حوادث هناك وقائع تحدث فكيف يحكم بها لو كان باب - [00:10:31](#)

فان العلماء لم يتكلموا عن كل شيء. ولذلك ترون بانه بعدما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم جدت مسائل لم تكن موجودة في زمن الرسول ولذلك اجتهد الصحابة فكانوا يرجعون الى كتاب الله. فان لم يجدوا المسألة فيها رجعوا الى سنة رسول الله. ثم يسأل بعضهم بعضا ثم - [00:10:53](#)

ولذلك عندما ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن قال بما تحكم؟ قال بكتاب الله. قال فان لم تجد قال فبسنة رسوله قال فان لم تجد فان لم تلد قال اجتهد رأيي. فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره وقال الحمد لله - [00:11:17](#)

الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله ايه ده! هو اذا لم يجد الحكم في الكتاب ولا في السنة فانه حينئذ يرجع الى ماذا؟ يرجع الى الاجتهاد. اذا - [00:11:39](#)

ليس المراد بالاجتهاد هو الاجتهاد المطلق ولكن المراد هو ان يكون العالم عالما بالخلاف بين العلما يعني يدرس المسألة ويعرف اراء العلماء فيها ولماذا اختلفوا فيها كما نحن ندرس الان؟ ولماذا اختلفوا في هذه المسألة - [00:11:53](#)

وما الذي استدل به كل فريق ثم ينظر ادلة هؤلاء وادلة هؤلاء ثم يأخذ بما يرى انه الحق والقضاء في هذا الوقت بحمد الله تيسر فانه هناك قار ومن هناك من هو اعلى منه تمييز وهناك مجلس قاضي اعلى فالامور قد تيسرت في هذا الزمان ولكننا نتكلم عن - [00:12:13](#)

بصورة عامة ونحن حقيقة كما ترون قد نتوسع في باب القضاء لانه يحتاج الى بيان والمؤلف في نظره لم يوفه ولو بعض حقه. قال واختلفوا في كونه من اهل الاجتهاد - [00:12:35](#)

فقال الشافعي رحمه الله يجب ان يكون من اهل الاجتهاد وهو كذلك قول الامام احمد ومالك قال ومثله حكى عبد الوهاب عن المذهب. يعني عن مذهب مالك وهو قول احمد - [00:12:51](#)

وقال ابو حنيفة رحمه الله ولذلك ترون لما تنظر في الكتب الموسعة الذي بسطت القول في مسألة اجتهاد القاضي او الحاكم تجد انه في النهاية يقول وليس المراد هو ان يعرف كل تلك الامور كلها ولكن ان يعرف من الكتاب ما يحتاج اليه من الاحكام - [00:13:07](#)

وكذلك من سنة رسول الله صلى وان يعرف هل هذا حديث صحيح او هذا حديث ضعيف؟ هل هذا متصل او منقطع؟ هل هذا حديث مسل او انه مرفوع الى رسول الله وهكذا. يعني لابد ان يكون على معرفة بهذا الامر. يعني بمعنى لا يكون كما نعرف الان التخصص - [00:13:28](#)

انا مثلا متخصص في الفقه والمالي علاقة في الحديث ولا في اللغة لا ينبغي ان يكون على معرفة عامة كما هو شأن العلماء فيما مضى قال رحمه الله وقال ابو حنيفة يجوز حكم العامي. قال القاضي - [00:13:48](#)

وهو ظاهر ما حكاه جدي رحمة الله عليه. ما هو جده؟ جده هو صاحب المقدمات وجده اشهر منه في مذهب المالكية وله كتب عدة بيان والتحصيل وله هذه المقدمات المشهورة الممهدة - [00:14:06](#)

فان جده من العلماء المجتهدين في مذهب مالك. وهو ممن يرجع الى قولهم ومن يعتد وممن يعتد بارائهم عند المالكية فجده ايضا له رأيه في ذلك قال القاضي وهو ظاهر ما حكاه جدي رحمة الله عليه في المقدمات عن المذهب - [00:14:25](#)

لانه جعل كون الاجتهاد فيه من الصفات المستحبة. يعني ترون هو ذكر جده فيما يقرب مثلا من اربع مرات اول مرة ذكره عندما تكلم عن الكلب الكلب يعني المسعور ذكر جده رأيه فيه وذكره في مسائل ليست بعيدة التي تتعلق - [00:14:44](#)

هذا فيما يتعلق بتقرير الاحكام لما قال قام عليه اهل قرطبة وكتب ويبدو لهذا هو الموضوع الثالث الذي اشار الى جده قال المصنف

رحمه الله تعالى وكذلك اختلفوا في اشتراط الذكورة - 00:15:04

اه يعني هل الذكور شرط؟ هذي مسألة ايضا مهمة يعني بمعنى اخر هل يجوز ان تكون المرأة قاضية المرأة تكون مفتية وتكون معلمة وهذا لا خلاف فيه بين العلماء لان العلم ليس محجورا على الرجال وانما يشاركه النساء - 00:15:23

طريقتهم في التعليم. وكم من العلماء تلقوا علمه على بعض النساء الصالحات وهذا معروف في تاريخ الاسلام ولم تكن عائشة من حفاظ احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن فقهاء الصحابة وكان - 00:15:41

الصحابة رضي الله عنهم يرجعون اليها وكذلك اذا كان النساء يرجعون اليها في الاحكام. وكذلك حفصة وغلة من النساء. فكم من النساء الصالحات الطاهرات كن فقيحات عالقات بعد عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واستمر الامر على ذلك - 00:15:58

لكن المسألة الاخرى هل تكون قاضية؟ او لا هذه المسألة التي فيها خلاف جمهور العلماء ومنهم الائمة مالك والشافعي واحمد يقولون لا يجوز ان تكون المرأة قاضية وابو حنيفة يجيز ذلك ما عدا الخصاص والحدود. يقول يجوز ان تكون قاضية الا في الخصاص وفي

الحدود. وقد عرفت - 00:16:19

خطورة القصاص والحدود. وابن جرير الطبري يقول يجوز ان تتولى كل شيء فلماذا اختلف العلماء في ذلك؟ الذين قالوا يجوز ان تتولى القضاء. قالوا ما الفرق بين القضاء والفتوى هي تتعلم وتكون عالما فكما انها تفتي وتؤخذ الاحكام عنها كذلك تقضي -

00:16:43

وجمهور العلماء يقولون ثبت في صحيح البخاري وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما افلح قوم ولوا امرهم امرأة ويأتي في مقدمة التول القضاء. اذا الرسول نفى الفلاح عن يولون المرأة. ثم ان المرأة معروفة ايها الاخوة - 00:17:07

وكذلك ايضا بالقصور وبالنقص. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قال فيهن ناقصات عقل وايشا نجد ان شهادتهن لا تقبل وحدهن حتى مهما بلغن ولو الف امرأة لان الله تعالى يقول واستشهدوا - 00:17:27

فان لم يكون رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء. ثم بين سبحانه ان تظل احدهما احدهما الاخرى اذا هي من الممكن ان تضل وان تنسى ولذلك ان يكن اثنتين حتى تذكر ماذا؟ الاخرى - 00:17:47

ثمان القضاء له مجالس محافل يحتاج الى ان يكون فيه الرجال ويحتاج الى قوة والى شكيمة والى عزيمة. لان القاضي في بعض المواقف يحتاج الى ان ينهر الخصم وان يهزه في المقام لانه قدر يرى المصلحة. ولذلك يرون في القضاء في القاضي ماذا ان يكون

جادا وان يكون - 00:18:11

حازما ليس معنى هذا ان يكون شديدا عنيفا ليس هذا هو المقصود ومع ذلك اذا قضى لا يقضي وهو غضبان يقضي القاضي حين يقضي وهو غضبان. كما في الحديث الصحيح - 00:18:36

قال رحمه الله تعالى وكذلك اختلفوا في اشتراط الذكورة. فقال الجمهور هي شرط في صحة الحكم. الجمهور كما سمعنا ذكرت لكم الائمة الثلاثة وقال ابو حنيفة رحمه الله يجوز ان تكون المرأة قاضيا في الاموال. قال الطبري كان يناسب ان يقول يعني قاضي -

00:18:52

الا في القصاص والحدود لان هذه كما تعلمون امرها خطير وفيها دماء وازهاق وارواح وكذلك الحدود فيها ايضا ذهاب واطراف او رأوا جلد او نحو ذلك فتحتاج الى الرجال والرجال الله تعالى يعني وضع فيهم ما لم يضع في النساء - 00:19:16

وليس هذا ايها الاخوة لا نأخذ النوادر فقد يوجد من النساء من يهبها يهابهن الله تعالى عقلا راجح ولك ان نادرا وفطنة وروية ولكن هذا قليل اذا وازنته بالرجال فلا يحكم عليه - 00:19:35

لكن القصد ان الرجل دائما نظره ابعد ويفكر في الامور ويحسب لها حسابا وينظر الى النتائج ولذلك وضع الطلاق في يد الرجل لا في يد المرأة. لو كان في يد المرأة يمكن تطلق الرجل في اليوم عدة مرات. ولكن الله تعالى - 00:19:52

وضعه في يد الرجل فالرجل حكيم فتجد المرأة تلف عليه طلقني اعمل ومع ذلك الرجل الحكيم العاقل لا ينظر اليها يعرف بان هذا من صفات النساء قال رحمه الله قال الطبري - 00:20:11

يجوز ان تكون من هو الطبري هو ابن جرير الطبري صاحب الكتاب المعروف اعظم كتاب في التفسير يعني اعظم تفسير لكتاب الله تعالى هو تفسير ابن جرير الطبري وهو يسمى التفسير بالمأثور اي بالاثار - [00:20:29](#)

يعني ليس من التفسير بالرأي. ولذلك هو عمدة المفسرين ومرجعهم وهو اشمل كتاب ماذا شرح كتاب الله عز وجل اي فسر كتاب الله عز وجل كما انه عالم مؤرخ وفقهه وله كتب كثيرة - [00:20:47](#)

قال الطبري يجوز ان تكون المرأة حاكما على الاطلاق في كل شيء قال عبد الوهاب ولا اعلم بينهم اختلافا في اشتراط الحرية اذا رأينا بان مذهب هو ان المرأة لا تكون قاضية والرسول صلى الله عليه وسلم يقول ما افلح قوم ولو امرهم امرأة - [00:21:05](#)

وهذا حديث في صحيح البخاري وعند الترمذي وعند احمد وعند غير هؤلاء. اذا هو حديث صحيح والقضاء انما هو من الولاية نعم نعم ليست الامامة الكبرى الامامة الكبرى مجمع على انها لا تكون المرأة ماذا - [00:21:27](#)

والية يعني الولاية العظمى ولكن هل تكون في الولايات الاخرى؟ بعضهم يقولون عنه قال عبد الوهاب ولا اعلم بينهم اختلافا في

اشتراط الحرية فمن رد قضاء المرأة شبهه بقضاء الامامة الكبرى - [00:21:44](#)

وقاسها ايضا على العبد لنقصان حرمتها. يعني قاسى عليهم فكما انه لا يجوز ان تكون اماما كذلك لا يجوز ان تكون قابل لان هذه ولاية تأتي بعد ماذا؟ لماذا؟ والقضاء كما هو معلوم في الشريعة الاسلامية حكمه نافذ عن الكل. كل الناس كبيرهم - [00:22:02](#)

وصغيرهم امام القذافيان ما في كبير وصغير في مجلس القضاء. فتعلمون لما اختصم علي ابن ابي طالب وهو امام المسلمين وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وخليفة ماذا؟ ورابع الخلفاء الراشدين جلس مع خصمه اليهودي عند القاضي شريح - [00:22:22](#)

فما ميز بينهم ذا وذاك اذا الناس سواسية امام العدل لا كبير ولا صغير. نعم قال وقاس ايضا على العبد لنقصان حرمتها ومن اجاز

حكمها في الاموال فتشبيها وتشبيها بجواز شهادتها بالاموال. من هو الذي اجاز حكمها في الاموال؟ هو ابو حنيفة - [00:22:42](#)

ومر ايها الاخوة لا يفهم منه قلة اهمية المرأة وانه لا مكانة لها في المجتمع ولكن ايها الاخوة الله سبحانه وتعالى خلق الخلق وقسمه فجعل للرجل امورا وللمرأة امورا فالمرأة لديها من الامور ما تختص به ما لا يدركه الرجال - [00:23:08](#)

تفرد بتربية الاطفال وبالقيام على شؤونه وباخراج الاجيال وهي ايضا جوهرة ثمينة مكنونة محافظ عليها في البيت. وهي مصونة

ويكفي انها انهن امهات المسلمين واخواتهن وبناتهن. اذا هي جزء من المجتمع ولكن الله تعالى خلق هذا الكون - [00:23:34](#)

فهذا شقي وهذا سعيد. هذا رجل وهذا امرأة هذا عاقل وهذا مجنون هذا حصيف وهذا دون ذلك. يعني هذا تقي وهذا شقي وهكذا فترى ان الناس يختلفون في هذه الحياة الدنيا - [00:24:00](#)

وقد تنعكس الامور فيصبح الشقي سعيدا. ويصبح التقي ايضا شقيا وهكذا وهذه كلها امور فتح الله سبحانه وتعالى الطريق للناس

وهدهم الى طريق الخير ودعاهم اليه ورغبهم اليه وذكر ما فيه من المغريات - [00:24:19](#)

التي تدفعهم الى ان يسلكوا ذلك الطريق وبين طريق الشر وحذر منه وبين بان هذا الطريق يأخذ باصحابه الى نار جهنم تخوف من ذلك فلم يبقى امام العاقل الا ان يخطأ - [00:24:39](#)

فاما طريق الجنة واما طريق النار. ففريق في الجنة وفريق في السعي قال رحمه الله تعالى ومر حكمها نافذا في كل شيء قال ان

الاصل هو ان كل من من يتأتى منه الفصل بين الناس - [00:24:57](#)

ما حكمه جائز الا ما خصه الاجماع من الامامة الكبرى قال واما الكبرى جاء الاجماع عليها بان المرأة لا تولى. وتعلمون بان الاجماع من الادلة المسلمة الادلة تبدأ اولها الكتاب اي القرآن الكريم ثم السنة يعني اقصد السنة الصحيحة ثم يأتي الاجماع ثم يأتي القيادة -

[00:25:15](#)

ثم تأتي بعد ذلك اصول مختلف فيها اقوال الصحابة. قول الصحابي الاستحسان المصالح المرسل الى غير ذلك من الامور. وهناك ما

يعرف بقياس الشبه وقياس الشبه اضعف من قياس العلة - [00:25:37](#)

قال واما الصراط الحرية فلا خلاف فيه ولا خلاف في مذهب مالك. نعم كما قال المؤلف لا خلاف فيه لان العبد ناقص ولا يمكن ان

يتولى القضاء وشهادته ايضا كما عرفتم لا تقبل. ولذلك لا يمكن ان يكون قاضيا. فكيف يكون قاضيا - [00:25:55](#)

وامره ليس بيده اذا القاضي ينبغي ان يكون حرا لكن هذا المملوك لو اصبح حرا واثق وتوفرت فيه شروط القضاء فنحن لا نقول ان هذا كان عبدا كان مملوكا له. انما يحكم على الانسان بما هو عليه - [00:26:15](#)

فانت اذا رأيت انسانا صالحا وكنت تعلم عنه بانه منحرفا لا تقول يا اخي هذا كان منحرفا لا هذا هداه الله سبحانه وتعالى واستقام على طريق الهداية. فانت تحكم عليه بما ترى - [00:26:36](#)

وايضا ليس للانسان ان يحكم على بواطن الناس وانما يحكم على ظواهرهم قال ولا خلاف في مذهب مالك ان السمع والبصر والكلام يعني عند الامامين مالك واحمد الكلام يعني ان يكون متكلم - [00:26:54](#)

لانه اذا لم يكن متكلم فكيف يعرف حكمه وان يكون سميعا يعني اذا كان اصم فكيف يسمع الخصمين؟ واذا كان اعمى فكيف يعرف هذا وهذا مبدعا عليه. هو في مسألة الاعمى كلام للعلماء. فالشافعية رحمهم الله تعالى يرون صحة قوم - [00:27:14](#)

صباح اللحمة ويستدلون بان نبي الله شعيب عليه السلام كان قاضيا وكان اعمى ونحن ايها الاخوة عندما ننظر في واقع الامر ونرى التجارب نجد ايضا ان الله سبحانه وتعالى عندما يسلب من الانسان نعمة من النعم - [00:27:39](#)

نجده تعالى يعوضه فكم رأينا من المكفوفين من وهبهم الله تعالى علما واسعا. وذكاء نادرا وفطنة ودهاء وبعد نظر حتى فاقوا مجموعة من المبصرين وما يقال لان الاعمى لا يميز بين المدعي والمدعى عليه فالقاضي يكون عنده كاتب ويكون عنده ملازم -

[00:27:59](#)

فيقول هذا هو المدعي وهذا هو المدعى عليه. وبعض القضاة المكفوفين لما عندهم من شدة الذكاء يدرك ذلك من نطق المتكلم فهو يعرفه بصوته بل من المكفوفين من اذا سلم على انسان ولقيه بعد سنوات وامسك بيده دون ان يتكلم يعرف بان هذا فلان -

[00:28:26](#)

وقد شوهد بان من المكفوفين من يستطيع ان يسير في الطرق الدقيقة المعوجة اكثر مما يعرفه ماذا المبصر وقد رأينا ذلك حقيقة رأيناه بانفسنا اذا ايها الاخوة حقيقة ما ذهب اليه الشافعي رحمهم الله تعالى يظهر لي ان هذا هو الذي يتفق مع الواقع - [00:28:54](#) وان كان اكثر العلماء قالوا بخلافه فاذا ما كان هذا الاعمى اخيرا مدركا واعيا عالما فقيه النفس. فما المانع ان يتولى القضاء؟ وما ذكر من امور فانها امورا تزول. وقد سبق لعلكم تذكرون اختلاف العلماء ايضا - [00:29:20](#)

فيما يتعلق بامامة الاعمال فرعين بان هناك من لا يرى امامته واكثر العلماء يرون امامة ولكنهم يختلفون ايها افضل الاعمى ام المبصر؟ فيقولون المبصر افضل انه يتوقى النجاسات وبعضهم يقول ان الاعمى امامته افضل. لانه لا يحرك طرفه الى ما لا يجوز. فتراه لا يراه شيء - [00:29:43](#)

يعني المبصر وان كان تقيا قد يقع نظره على بعض ما لا يجوز وان كان جاء في الحديث فلك الاولى وعليك الثانية لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وعليك الثانية لكن ايضا قالوا لا - [00:30:12](#)

اعمى هو اكثر ورعا وابتعد عن ذلك ومهما يكن من امر فانا مع الذين يقولون بانه يتولى لاننا رأينا حقيقة عايشنا ذلك ورأينا والواقع حقيقة خير شاهد على ذلك قال ولا خلاف في مذهب مالك ان السمع والبصر والكلام مشترطة في استمرار ولايته وليس شرطا في جواز ولايته - [00:30:27](#)

وذلك ان من صفات القاضي في المذهب ما هي شرط في الجواز فهذا اذا ولي عزل وفسخ جميع ما حكم به. لا شك بان الفسق لا ينبغي ان يكون القائد فاسق. لان هذا يؤثر فيه وهو اذا - [00:30:54](#)

الحكم هل يحتاج ان نوثق حكمه؟ لان الفاسق ترد شهادته فكيف يكون قاضيا؟ القاضي نفسه يرد شهادة الفأس فكيف يكون القاضي فاسقا؟ نعم ومنها ما هي شرط في الاستمرار وليست شرطا في الجواز - [00:31:10](#)

فهذا اذا ولي القضاء عزل ونفذ ما حكم به الا ان يكون جورا. يعني هذا سيأتي بعد ذلك من القضاء القاضي لو جاء بعده قاض اخر هل له ان ينقض حكمه؟ ليس له ان ينقض حكمه - [00:31:30](#)

ولكن النقد ايها الاخوة يكون له اسباب اذا قضى بامر يخالف كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم او الاجماع حينئذ

يلقى اما في مسألة مختلف فيها فلا. ولكن يختلفون في مسألة معينة. اذا اذا قضى القاضي بحكم فيه خلاف - [00:31:47](#) فيها خلاف. هو يعتقد شيئا ويقضي بخلافه. هل يقبل قضاء او لا؟ هذه هي المسائل التي فيها. المؤلف حقيقة ما عرج القضاء لانه لو دخل في كل ابواب القضاء وفي مسائله فهذا يحتاج الى ان نعود مرة اخرى لندرس سنوات القضاء - [00:32:09](#) ولكن سدودا وقاربوا نعم قال ومن هذا الجنس عندهم هذه الثلاث صفات ومن شرط القضاء عند مالك رحمه الله المؤلف هنا ما ذكر الخلاف. بس هو يمر مرور الكرام على هذه الاشياء قلت لكم الشافعية خالفوا فيما يتعلق بامامة الاعمى - [00:32:28](#) تذكرونا اذكر لكم في الوقت ممن تولى القضاء سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله فهل يقدم عليه غيره؟ ما يعتقد ان احدا يفضل عليه غيره في القضاء وكذلك امثاله كثير. اذا ايها الاخوة القاضي اذا كان على علم وعهد - [00:32:49](#) وهو كذلك خلاف فلم يكن العمى في وقت من الاوقات حائلا دون ان يتولى الانسان ذلك. نعم قال ومن شرط القضاء عند ما لك رحمه الله ان يكون واحدا والشافعي يجيد الشافعي واحمد - [00:33:07](#) يعني هل يجوز ان يتعدد القضاة؟ بعضهم يقول لا يجوز مطلقا وبعضهم يقول لا يجوز ان يتعدد في بلد واحد اما ان يتخذ الامام قضاة في انصار متعددة فنعم يعني يرسل كل الى كل بلد قاضية وهذا حصل في - [00:33:25](#) رسول الله صلى الله وفي زمن الخلفاء الراشدين نعم قال والشافعي يجيز ان يكون في مصر قاضيان اثنان اذا رسم لكل واحد منهما ما يحكم فيه. وعند الحنابلة حتى اكثر من قاضيين عند الحاجة - [00:33:44](#) وانتم ترون الان الواقع يعني انتم ترون الان المحاكم كالمحكمة الواحدة كم فيها من القضاة كثر الناس وتعدودا وكثرت المشكلات والخصومات والمنازعات ولذلك يحتاج الامر الى عدد من القضاة والقضاة ايضا فوقهم من هو اعلى منهم وهكذا حتى ينتهي الامر والقصد من ذلك هو التثبت - [00:34:03](#) في اصدار الاحكام حتى تكون الاحكام يعني لا يحصل فيها اي تقصير لان الانسان ايها الاخوة بشر فالانسان نفسه اذا كان منفردا قد يحصل منه التقصير. وها انتم ترون القائمة الاعلام يختلفون في مسائل. ونرى ان رأي بعضهم يكون ارجح - [00:34:27](#) وانه ربما جاء عن احدهم قول وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قول يخالفه. ولكنه لم يقصد ذلك بل قال اذا صح الحديث فهو مذهب قال وان شرطت اتفاقهما في كل حكم لم يجز - [00:34:47](#) وان شرط الاستقلال لكل واحد منهما هو جهان الجواز والمنع والعلماء ايضا ذكروا شيئا لم يذكره المؤلف كيف يتم اختيار القاضي؟ هل يأتي الامام ويختار؟ نعم هذا الامر يرجع اليه لكن قالوا - [00:35:04](#) ان كان الامام على معرفة بالعلما وبمن يصلح للقضاء فله ذلك. اما اذا كان ليس على معرفة بذلك فيستشير استشارة مطلوبة فانه يستشير ماذا العلما الموثوق بهم من يصلح لذلك المال؟ مظى بان من العلماء من فرط - [00:35:20](#) من اراد ان يعين في العراق ففر الى اليمن. ثم هنا ففر ثم في اخر شيء وقع وايضا هناك ايها الاخوة امران فرق بين انسان يطلب القضاء وبين انسان يلزم به - [00:35:41](#) فماذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن ابن سمرة ابن عبد الرحمن قال له لا تطلب الامام انك وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها. وان اعطيت عن غير مسألة اعنت عليها. وكذلك جاء بالنسبة لابي ذر - [00:35:58](#) اذا ولذلك ترون جاء في حديث رسول الله صلى الله انه قال جائعان غاريان ارسلا في غنم لافسد لها من حب المرء بالمال والشرف به انظر الى خطورة الامر ما جائعان ضاريان - [00:36:19](#) يعني انظروا وفي حالة جوع ومن الضارية المعتدية الشرسة كيف اذا اطلقت في الغنم هل سترحمها او ستفريها الرسول بين بان هذه اخطر على المرء من الذيب الذي يرسل بهذه الصفات على الغنم ما ذئبان جائعا باغيات - [00:36:41](#) ارسلا في غنم لها من حب المرء للمال والشرف لدينه والتعلق بالمال ربما يصرف الانسان عن الاشتغال بالطاعة. لكن اذا اخلص الانسان في جمع المال واراد ان ينفقه في سبيل الله وفي طاعته وفي التقرب اليه - [00:37:05](#) اخطر من المال ماذا؟ هو هذا الذي قال الشرف ما هو الشرف والمنصب الولاية ايا كانت ان يتولى شيخنا من اخطر الامور ان يسعى

اليه. ولذلك ترون بان الاموال تبذل في بعض - 00:37:27

اماكن للوصول الى المناصب لماذا كان اخطر شيء؟ لان الذي يطلب المنصب عادة يتطلع الى العلو الى الرفعة وربما يحمله ذلك الى العجب والكبر والخيلاء ويقع في منازعة الله سبحانه وتعالى. اما الذي يذل لله تعالى ويبتعد عن هذه الامور فلو ابتلي فان الله تعالى يوفقك - 00:37:45

اما الذي يتهافت على هذه الامور ويتصادق اليها فانه في الحقيقة يعني يحصل له ما يريده الله سبحانه وتعالى. اذا دائما تجد ولذلك الامام احمد يعني تعلمون مشكلته في قضية خلق القرآن ماذا حصل؟ توالى عليه ثلاثة من الخلفاء كلهم كانوا يعذبون - 00:38:11
القي في غيابات السجن ضرب واثق بالحديث الى ان جاء الخليفة الرابع فاخرجه وعرض عليه ما يريد اذا هو امتحن في محنة الظرافة صبر فكان خيرا له لما اخرج وجاء الخليفة الذي يأخذ بالرأي الحق - 00:38:35

ونصر اهل السنة وقمع اهل البدعة عرض على الامام احمد لا يريد من الدنيا فعزف عنها وابتعد عنه ايضا لما جاءه الناس يثنون على موقفه وان ابا بكر يغرد واحمد يوم الفتنة - 00:38:57

ماذا قال رحمه الله؟ لم ينظر الى مثل هذه الامور ولذلك الشيطان له مسالك ينظر الى الانسان منها فهو يبدأ يرى ضعفه في المال فان استطعت دفعه اليه وشغله به. ما استطاع - 00:39:19

بدأ يأخذ بيده ويحركه الى ماذا ان وضع له فاذا ما عجز عن ذلك بدأ يبتث العجب في نفسه. انت ليس مثلك احد. انت حسن الصوت انت متكلم انت كعالم انت كذا انت كذا انت لك كلمة انت مؤثر انت عندك - 00:39:35

يبدأ يعجب بنفسه ويغير بها فيقع في المهام ولذلك العلماء العاملون في مثل هذه الامور فخرج احدهم صافيا نقيا نحن نعلم جميعا بان النار اذا القيت في شيء فيها شيئا احرقه - 00:39:58

لكن عندما تأتي بالذهب المغشوش يعني الذي فيه صاف ومغشوش تجد ان النار تمحسه وتبين صحيحه من سقيمه كذلك ايضا ايها الاخوة تلکم الابتلاء والاختبارات التي تجبر بالمؤمنين هي ليمحص الله الذين امنوا ولنبلونكم حتى نعلم المجاهرين منكم - 00:40:17

قال وان شرط الاستقلال لكل واحد منهما فوجهان الجواز والمنع قال واذا تنازع الخصمان في اختيار احدهما وجب ان يقتريا عنده. هذه مسألة مهمة وانظروا عرضها المؤلف يعني مر عليها مرور الكرام ولعل بعض وربما مرت عليه في غيره - 00:40:42

هذه قضية لها علاقة بحديث ابي شريح عندما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله هو الحكيم كلمة تكن بالحكم بابي الحكم. كلمة كن ابي الحكم؟ قال - 00:41:09

كان قومي ياتون الي كان قومي لا اختلفوا في شيء اتوا الي لقضيت بينهم فرغي كل فريق بما احظي به قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا؟ معنى هذا انك تعدل بينهم وتنسب بينهم بالحكم - 00:41:26

قال له رسول الله ما احسن هذا ما اكبر من اكبر ولدك؟ قال ابو قال شريح قال فانت ابو شريح انظروا الى لطف رسول الله صلى الله وايضا كيف يتعامل مع الناس؟ بدأه بقوله - 00:41:48

ماذا ان الله هو الحكم فلما تكون للحكم لا نهره ولا منعه ولم يقل له كيف انت ماذا تشارك الله تعالى في اسم من اسمائه او في وصف من اوصافه - 00:42:08

قال لو ان الله هو الحكم. ما سبب ذلك؟ فقال انه كان ياتي الي قوم اختلفوا اتوا الي فقضيت بينهم فرأوا فرأى كل منهم بذلك قال له ما احسن هذا ايده في الحكم - 00:42:23

ثم انظروا ما قال له غير اسمه. قال ما من اكبر ولدك؟ قال الحكم قال فانت ابو الحسن مع من اكبر اولادك؟ قال شو رايح؟ قال فانت ابو شريح. فسمي ابو شعيب - 00:42:43

من اكبر ولدك؟ قال شريح؟ قال فانت ابو هريرة انظروا كيف نقله بأسلوب حكيم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم التوجيه السليم استطاع ان يستخرجه مما لا يجوز الى ما يجوز وكان راضيا - 00:42:58

مطمئنا اذا اذا رضي اثنان ان يحكم بينهما شخص فان العلم اختلفوا في ذلك فاكثرهم قالوا يؤخذ حكمه مسلما لهذا الحديث لان

الرسول صلى الله عليه وسلم لما اخبره لماذا كان يكتفى بالحكم؟ قال لانه يختلف قومه - [00:43:17](#)

ويأتون اليك يقضي بينهم فيرضون بحكمه الرسول قال ما احسن هذا يعني الرسول قر بان تحكم بينهم بالعدل فيرضون بحكمك ما احسن هذا اذا اذا اختار اثنان شخصا ليحكم بينهما كان حكمه نافذا هذا هو المراد وهذا هو مذهب الجموع اعداها مرة اخرى. قال رحمه الله - [00:43:38](#)

واذا تنازع الخصمان في اختيار احدهما وجب ان يقتريا عنده قال رحمه الله واما فضائل القذائف كثيرة وقد ذكر هذا مذهب الجمهور يعني جماهير العلماء الائمة الثلاثة الذين اذكركم ما لك والشافعي واحمد يقولون في ذلك - [00:44:01](#)
لأنهم اذا تراضوا يعني رضوا شخصا فان حكمه يكون نافذا قال واما فضائل القضاء فكثيرة وقد ذكرها الناس في كتبهم فقط يعني ما ذكر ما هو فضل القضاء هل له فضيلة؟ لا شك لان - [00:44:22](#)

ولو لم يكن له من الفضل الا ان سيد القضاة وحاكمه وامامه ومحمد ابن عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي كان يقضي بين الناس في الزنا وفي الخصومات وفي سائر الحقوق وفي الاموال - [00:44:39](#)
وكان قبله الانبياء عليهم الصلاة والسلام يحكمون في ذلك اذا والرسول صلى الله عليه وسلم ارسل عليا قاضيا الى اليمن وارسل كذلك معاذا قاضيا الى اليمن الرسول صلى الله عليه وسلم قضى - [00:44:58](#)

وقام الخلفاء وقضى الانبياء من بعده وقضى الخلفاء وقضى الانبياء من قبله. وقضى الخلفاء من بعده وارسل الرسول صلى الله عليه وسلم القضاة ولا شك ان فضل القضاء عظيم لان الانسان اذا اقدم على هذا العمل - [00:45:18](#)

وكان قصده بذلك التقرب الى الله سبحانه وتعالى وانه بذلك يريد ان يفصل بين الناس ان يرد الحق الى اهله وان يزيل الخصومات وانه اذا جاء خصمان فاستطاع ان يصلح بينهما فالصلح خير. فهو بذلك وفاء. وهو ايضا يرد المظالم - [00:45:39](#)

فهو يردع الظالم ويزجره يوقفوه عند حده وهو كذلك ايضا يرد الحقوق الى اصحابها وهو كذلك يكون الناس بينه سواسية كأسنان المشط القوي عنده ضعيف حتى يأخذ الحق منه. والضعيف عنده قوي حتى يأخذ الحق له - [00:46:03](#)

فاذا كان كذلك فان هذا فضل عظيم. فاذا ما عدل ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة فمن هو القاب الذي في الجنة؟ قال رجل علم الحق فقضى به - [00:46:26](#)

هذا هو غاية العدل. هذا هو الميزان الذي يحكم به بين الناس وهو بذلك يكون ممن قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

المؤسفون على منابر من نور يوم القيامة والمقسطون هم الذين يعدلون بني الناس - [00:46:45](#)
يكون حاكما وان يعدل بين الناس بالحق فلا شك انها فضيلة ولا شك بانها مرتبة جليلة فمن تولى القضاء وكان كذلك وهذا هو المعهود

في القضاة لان غالب الذين يتولون القوة هم من اهل الخير ومن اهل الصلاح - [00:47:08](#)
وممن جربوا في ذلك فلا شك ان هذا امره عظيم. فيا سعادة من عدل ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم قال القضاة ثلاثة الجنة الذي

في الجنة هو الذي علم الحق فحكم به - [00:47:31](#)

واما اللذان في النار فاولهما الذي حكم بين الناس على جح الهوى. حكم عن غير علم فكيف يحكم بعضنا وايضا والثالث الذي ماذا

حكم عن طريق هواه. يعني حاد هو رجل وقاض حاد عن طريق الحق - [00:47:51](#)

الذي يحيد عن طريق الحق معناه هذا انه حكم هواه. وهذا الذي نبه اليه الله سبحانه وتعالى عندما اوصى وامر نبيه داود يا داود انا جعلناك خبيث كان في الارض احكم بين الناس بالحق - [00:48:15](#)

ولا تتبع الهوى الغل فعن سبيل الله ويا ايها الاخوة الهوى يطمس عيون صاحبه فكف من اقدامي زلت ليس في باب القضاء وحده كم من علماء وهبهم الله تعالى علما واسعا - [00:48:32](#)

ولكن طمس لنا عيوبهم وسيطر التعصب على افكارهم فخرجوا عن طريق فوقعوا في طريق الخطأ ماذا كانت نتيجة ذلك اذا الهوى يوقع صاحبه في المهالك ومثله ايضا التعصب ايضا الاعمى. اما التعصب للحق فهو فضيلة - [00:48:52](#)

قال رحمه الله تعالى وقد اختلفوا في الامي هل يجوز ان يكون قاضيا والابن جوازه لقوله صلى الله عليه وسلم امية. نحن مر بنا

العامي ومر بنا ماذا لو من العامية - 00:49:20

تكلما عنه وقلنا ان هناك من يرى انه يجوز وانه يحكم بالتقليد. والجمهور على خلاف يبقى الامي من هو لامي؟ الله تعالى يقول هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم. يتلو عليه ما يأتي ويزكيهم ويعلمهم - 00:49:37

هو الذي بعث في الاميين رسولا يتلو عليهم آيات الله ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة اذا علمه الله تعالى العلم وملاً به قلبه وصدره ولكنه لا يكفي. فهل الكتابة شرط في ذلك؟ الجواب لا - 00:49:56

لان سيد الحكام هو محمد بن عبدالله وكان اميا وهذه من حكمة الله سبحانه وتعالى انه كان اميا كما تعلمون في المشركين وغيرها وهو لم يكن شاعرا وقالوا هذا قول الشاعر ولم يكن ساحرا ولا كاهن ولا كان كاتباً - 00:50:24

التي قالوها انما هي باطلة وردها الله سبحانه وتعالى واباحهم في كتابه العزيز وفرق ايها الاخوة بين من ينازع للوصول للحق وبين من يعد للوصول الى الباطل الذي ينازع او يخالف او يناقش ليعرف الحق فهذا طريق طيب. مصيره ان يصل الى الحق. فالحق ظالة المؤمن - 00:50:45

وهكذا كان العلماء اذا ناظروا ولذلك الامام الشافعي كان يقول ما ناظرت احدا وتمنيت ولم تصر علي. انتم تعلمون الانسان انه يحب دائما ان يتغلب. وان يكون اكثر من غيره دائما يحب - 00:51:12

ولكن العلماء العالمين لا يهمهم ذلك. يقول ولكن تمنيت ان يظهر الله تعالى الحق على يدي وعلى يديه. المهم ان نعرف الحق سواء اصاب هو واخطأت انا او اصبحت انا واخطأ هو فنحن جميعا نريد الحق - 00:51:28

ولذلك لما كتب عمر رضي الله عنه كتابه المشهور لابي موسى الذي شرحه الامام ابن مخيم في مجلدين لا يمنعك قضاء قضي اليوم قضاء ان ترجع عنه غدا، فان الحق ضالة المؤمن. الانسان اذا عرف الحق يعود اليه - 00:51:44

وهذا هو قال وقال قوم لا يجوز عن الشافعي القولان جميعا لانه يحتمل ان يكون ذلك خاصا به لموضع العجز اما الجمهور الائمة الثلاثة قالوا يجوز ان يكون عاما يكون اميا - 00:52:02

وخير دليل في ذلك تحتاج الى نقاش رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل هناك نزاع بين بعد هذا؟ الجواب قال ولا خلاف في جواز حكم الامام الاعظم وتوليته للقاضي شرطا شرطا في صحة قضائه لا خلاف اعرف - 00:52:20

نعم كما ذكر المؤلف من الذي يغلي القضاء؟ انما هو امام المسلمين هو الذي يولي هذا الممصي وهو الذي يبحث عن الاصلاح قال واختلفوا من هذا الباب في نفوذ حكم من رضىه المتدعيان ممن ليس بوال على الاحكام. هذه تكلما فيها - 00:52:40

هذه المسألة ورأينا بانه ورد فيها حديث في قصة ابي شريح وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو كان يسمى بالحكم فقال له رسول الله ان الله هو الحكم - 00:53:02

فلما يعني عرفت او سميت في الحكم فبين بانه اذا اختلف قومه في امر من الامور فانه يقضي بينه فيرضى الفريقان بذلك اي ينزلون عند حكمه ويرضون به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا؟ ان يحكم الانسان بحكم وان يفصل في خصومة ثم يرضاهما الطرفان هذا هو - 00:53:17

هو غاية الحكم وهذا هو مقصده ونهايته ثم سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكبر ابنائه من اكبر ابناءك؟ فقال شريح؟ قال فانت ابو شريح. فانظروا كيف نقله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر كان - 00:53:43

قد اخطأ في الى امر ينبغي ان يفعله فبدل ان يسمى الحكم فان الله هو الحكم قال له فانت ابو شريح اذا هذا دليل على ما يتعلق بانه اذا رضي اثنان - 00:54:02

بان يحكم بينهما شخص فان حكمه يكون ملزما. وهناك من يقول لا وقال مالك رحمه الله يجوز كذلك احمد وقال الشافعي في احد قولي لا يجوز وقال ابو حنيفة يجوز اذا وافق حكمه حكم قاضي البلد - 00:54:18

هو الحقيقة ان يخالف حكمه حكم الله تعالى هذا هو الاصل المقصود لكن اذا حكم بين الناس بجهل فليس ذلك مرادا كما يحصل عند اهل البادية من اللوام مثلا يختار رجلا عاقلا لا - 00:54:39

قد يحكم بينهم في بعض الامور التي تنتهي بالصلح. لكن ان يحكم في امر شرعي فلا فلا يحكم فيه الا من هو من اهل الحكم؟ اي من
اهل العلم خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:54:55](#)